

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٥٦ لسنة ٢٠١٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٩ لسنة ٢٠١٤ بإنشاء مجلس الأمن

القومي وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٦ لسنة ٢٠١٤ بشأن تنظيم الأمانة العامة

لمجلس الأمن القومي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٣ لسنة ١٩٨٩ بتشكيل رئاسة الجمهورية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٦ لسنة ٢٠١٤

بشأن تنظيم الأمانة العامة لمجلس الأمن القومي النص الآتي :

"تنشأ برئاسة الجمهورية أمانة عامة لمجلس الأمن القومي ، وتشكل برئاسة الأمين العام

وعدد كاف من الأعضاء .

وتُدرج الاعتمادات المالية الخاصة بالأمانة العامة في فرع مستقل بموازنة رئاسة الجمهورية ."

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ربيع الأول سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٩ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م) .

عبد الفتاح السيسي